

[6422-2203] عبدٌ تزوج بأربع ثم أسلم وعتق على الفور، فهل

يطلقهن ويبقى على اثنتين؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل لو كان هناك عبد قد لاربعة ثم أسلم وعتق على الفور. فهل يطلقهن ويبقى اثنتين؟ نعم يقول لو

كان هناك عبد قد تزوج بأربع. هم. ثم أسلم وعتق فوراً. فهل يطلقهن - [00:00:00](#)

ويبقى على اثنتين يطلقهن اعد السؤال يقول لو كان هناك عبد قد تزوج بأربع ثم أسلم وعتق فوراً فهل يطلقهن ويبقى على

اثنتين؟ ليش؟ لانه صار حر لكن يراجع المحكمة في هذا تنتظر في هذا - [00:00:30](#)

العقد نعم. اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:01:00](#)